

لم يمهأ اي السورة ونزعها على
الأربعة الباقية ثم يرفع رأسه من
الركوع الخامس ويهدم ويسجد
سجدتين ثم يقوم ويفعل كما فعل
أولاً ويهدم بالخامس أيضاً ويتشهد
ويسلم مسألة يشترط فيها كما يشترط
في صلوات اليومية مما قد منا
ومسألة الشك فيها ان كان
في الركوعات بنا على الأقل
ان لم يتجاوز محل والأضرب ولا شيء
عليه وان كان في الركعات فالشك
فيلها مبطل لها فصل في صلوات
القضاء يجب

وبين كل
ركوعين
منها
قنوت
وامد
فيكون
فيها
نهي
ركوعات
والشك

القضاء يجب القضاء على كل من
فاته فريضة ولو اخل بها بحيث
كان جامعاً للشرايط التكليف ولو
فاته اكثر من فريضة فان علم
بها صلواتها وان لم يعلم بها صلى
مغرباً وصباحاً وراعتاً مودت
بين الظهر والعصر والعشاء ولو
فاته اكثر من فريضة فان
علم الترتيب من ثبوتها وان لم يعلم
صلواتها ما يحصل معه الترتيب
على أكبر الأولاد الذكور القضاء
عن الوالدين الميتين لجميع مناهلها